الإيرادات العامة.

يمكن تقسيم الإيرادات العامة إلى عدة تقسيمات:

- **من وجهة نظر الممول: اختيارية أو قانونية:** هبات وهدايا وأثمان منتجات القطاع العام، **إجبارية أو سيادية:** الضرائب والرسوم.
- **موارد مباشرة:** إيرادات الدومين العام **موارد تحويلية:** الضرائب، **موارد مستقبلة:** القروض.
- **موارد عادية:** الضرائب والدومين، **الغير عادية:** القروض.

وفيما يلي شرح لمختلف أنواع الإيرادات العامة:

1. **إيرادات الدولة الإسلامية:** الزكاة والغنائم والفيئ
2. **الضرائب:** تقدم الدولة خدمات عامة غير خاضعة لمبدأ الاستبعاد، ولا يمكن تحديد من استفاد من الخدمة أكثر من الآخرين، لذلك يتم فرض الضرائب على الكل ولكن بشكل متفاوت ومختلف. **الضريبة هي فريضة إلزامية تحددها الدولة ويلتزم الممول بأدائها بلا مقابل تمكينا للدولة من القيام بتحقيق أهداف المجتمع.**
3. **الرسوم:** تقدم الدولة أيضا خدمات عامة لكنها تقدم بطريقة مباشرة لفئات معينة من أفراد المجتمع، مثل: تراخيص مزاولة مهن معينة، رسوم التعليم، رسوم الشهر العقاري، رسوم متعلقة بالعدالة، استخراج جواز السفر...الخ

فخدمة تقديم جواز السفر مثلا تعود بشكل مباشر على صاحب الجواز ولكنها تعود بالنفع العام كخدمة تنظيمية تحقق هدف الأمن والنظام العام. وكذلك الحال مع بقية الخدمات الأخرى، **فالرسم إذا مبلغ من المال يدفعه الفرد إلى الدولة نظير حصوله على خدمة أو نفع خاص ينطوي على نفع عام بطريقة غير مباشرة.**

وهذا هو الفرق الأساسي بين الرسم والضريبة فالضريبة تفرض على الممول بدون مقابل وبغض النظر عن المنافع المتحصل عليها، أما الرسم فيتم دفعه عندما يتم طلب خدمة معينة، وفيما يتعلق بالعلاقة بين تكلفة الخدمة المقدمة وقيمة الرسم فإن هناك حالات:

- قد تكون تكلفة أداء الخدمة جد باهضة ويصعب مطالبة المنتفعين بها بتغطية التكاليف، مثل تكلفة التعليم مثلا والخدمات الصحية في بعض الأحيان، فتكون تكلفة إنتاج الخدمة أعلى من الرسم المفروض عليها.
- قد تكون تكلفة إنتاج بعض الخدمات من الضآلة لدرجة يصعب على الدولة الاكتفاء بالرسم الضئيل لأنه لن يكون له أي معنى، فتكون قيمة الرسم أعلى من تكلفة إنتاج الخدمة.

4. **الإتاوة:** إن قيام الدولة بشق الطرق والتعبيد وإنشاء الجسور وبناء المدارس...الخ كل هذه الأعمال التي تقوم بها الدولة قد تؤدي إلى زيادة أسعار المباني والأراضي في المنطقة، وبعض الدول تقوم بالحصول على حقها من هذه الزيادة فتفرض على المستفيدين ما يسمى بالإتاوة، **فالإتاوة هي مبلغ تحدده الدولة ويدفعه بعض ملاك العقارات نظير عمل عام أدى إلى تحسن وزيادة القيمة الرأسمالية لعقاراتهم.**

وفيما يلي الفروق الأساسية بين الرسم والإتاوة:

- الإتاوة تفرض على ملاك العقارات فقط في حين الرسم يفرض على أي فرد يطلب الخدمة المفروض عليها الرسم.
- الرسم يدفع بصفة متكررة كلما طلب الفرد الخدمة أما الإتاوة تدفع مرة واحدة.
- الرسم يدفع مقابل خدمة أما الإتاوة تدفع مقابل عمل عام.
- صفة ودرجة الإكراه في الإتاوة أكثر من الرسوم، فالفرد يمكنه ان لا يدفع الرسم إذا لم يطلب الخدمة أما الإتاوة فالفرد يدفعها دون أن يكون له رأي أساسا في العمل العام الذي قامت الدولة به حتى ارتفعت أسعار الأملاك العقارية في المنطقة، فهو غير مخير في ذلك.

والآن ما الفرق بين الإتاوة والضريبة؟

- إن الضريبة تدفع دون تحديد ما هو المقابل أما الإتاوة فالفرد يعلم ما هو المقابل بالتحديد.

5. **إيرادات الدولة من ممتلكاتها:** أو ما يسمى بالدومين وهو نوعان: دومين عام ودومين خاص.
6. **المنح والهبات والهدايا:** وقد تستقبل الدولة الهدايا والتبرعات سواء من الداخل أو من الخارج، **وإذا كانت الإعانات أجنبية فقد تكون بالعملات الصعبة وقد تكون في صورة سلع استهلاكية وإنتاجية أو حتى في شكل إرسال خبراء لتقديم خدماتهم لصالح الدولة.**و يتم تقديم هذه الموارد لعدة أسباب قد تكون لتحقيق مصالح سياسية أو غير ذلك،

ولكن طبيعة هذا المصدر غير مضمونة وغير دورية ولا يمكن الاعتماد عليها كمصدر أصلي للإيرادات العامة.

7. **الغرامات**: تمثل الغرامة مبلغا من المال تفرضه الدولة على مرتكبي المخالفات، فالغرامة تفرض كتوقيع للجزاء دون النظر إليها كمورد ينبغي الاعتماد عليها، لأن الدولة التي تسعى لرفع الحصيلة والاعتماد عليها تعبر عن فشلها وفشل نظامها في ردع المخالفات.
8. **القروض العامة**: يعتبر الاقتصاديون أن القروض العامة مصدر تمويلي مؤقت لأن سداده لاحقا سيتم من خلال استخدام مصدر تمويلي جديد، وبذلك يصبح عبئا على المصادر التمويلية الأخرى، ولكن اقتصاديين آخرين يرون العكس من ذلك، لأن بعض الدول تلجأ من جديد لتسديد ديونها من خلال إصدار ديون جديدة، وبذلك تصبح القروض مصدرا دائما من مصادر إيرادات الميزانية العامة.
9. **الإصدار النقدي**: والذي تقوم به السلطة النقدية والتي تكون عادة البنك المركزي.